

33656 - زواج المسلم من نصرانية عفيفة

السؤال

ابنتي نصرانية (من أهل الكتاب) وتريد أن تتزوج برجل مسلم ولا تريد أن تغير دينها ، كلاهما يعيش في سنغافورة وقيل لي أن الإسلام يمنع زواجهما لأنها ليست مسلمة ولا يمكن حتى تسلم فهل هذا صحيح ؟
إذا كان الجواب لا ، فهل يجوز لهما أن يتزوجا حسب الشريعة الإسلامية حتى لو بقيت ابنتي نصرانية وهل يجوز للرجل المسلم أن يشارك في حفل زواج على تقاليد النصارى بعد أن تزوج حسب الشريعة الإسلامية ؟
أعتذر عن طول السؤال ولكن هذا الموضوع سبب قلقاً في العائلة ونريد الحكم الإسلامي في هذا الموضوع لكي نحاول حل هذه المشكلة دون أن يغضب أحد .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الإسلام لا يمنع الزواج بالمرأة النصرانية إذا كانت عفيفة قال الله تعالى : (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ...) المائدة / 5 .

ومعنى (محصنات) في هذه الآية : أي الحرائر العفيفات .

يراجع سؤال رقم (2527) .

أما إن كانت المرأة غير عفيفة ، لها أصدقاء وخلان تعاشرهم فإن الإسلام يمنع من نكاحها مسلمة كانت أم كتابية ، كما يمنع أن يكون للرجل صديقة أو خلية ، صيانةً للحياة الزوجية من الانهيار وحفظاً للأنسب من الاختلاط والضياع وتجنباً لأسباب الخلاف والتهمة والظنون .

وأما حضور الزوج المسلم حفلة الزواج على التقاليد النصرانية فإنه غير جائز لوجود أمور كثيرة في هذه الحفلات يحرمها الإسلام كالاختلاط بين الرجال والنساء وسماع الموسيقى وشرب الخمر والرقص وغير ذلك .

وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر " رواه أحمد (1/20) والبيهقي (7/366) وقال الألباني في الإرواء (7/6) : (صحيح) .



ونشكر لكم هذا الشعور النبيل وهذه الأخلاق الطيبة وحرصكم على السؤال على حكم الإسلام في هذا الأمر ونسأل الله لكم التوفيق والهداية لدين الإسلام والحمد لله رب العالمين .